

ويقع به اي بالنكاح الفاسد الذي يفسخ بعد البناء
 وكان متفقاً على فساد **الحرمة كالتحريم بالنكاح**
الفاقد ومعنى وقوع الحرمة به ان المدة التي بناها
 بالنكاح الفاسد تحرم عليه اهلها والبناتها وتحرم ايها
 على ابيه وابنائهم النكاح الصحيح لانها تحرم
 عليهم اهلها ونسبها النكاح الفاسد المتفق على فساد
 قبل البناء يقع به حرمة الان يحصل شيان هما ان
 الوطى كالقربة والبياسة وانما قيدنا بالمتفق على
 فساد لاننا المتفق في فساد يقع به الحرمة بعدة
 على ما في المتفق وناسبه النكاح الفاسد بالتحريم
 في الحرمة حتى لوهم مساواة له في كل الوجوه مرسوخ
 ذلك اليوم باوارة الاستدلال فقال **ولكن لا ينكح**
 اي بالنكاح الفاسد بعد البناء **المطلقة تارة وتارة**
تحصن به الزوجين لان من شرط الاحلال والاحصان
 صحة العقد وما قاله هنا منسباً اليه قاله اولاد المتأيد
 ان نصيب الحشفة تحصن الزوجين وكل المطلقة
 ثلاثاً للذي طلقها **وحرم الله سبحانه وتعالى على**
الرجال من النساء سبعاً بالقرابة وسبعاً بالرضاع
والنصر فقال عز وجل حرمت عليكم امر ما تم جمع موهبي
 من ولدت

قوله تحصن به الزوجين لان من شرط الاحلال والاحصان صحة العقد وما قاله هنا منسباً اليه قاله اولاد المتأيد ان نصيب الحشفة تحصن الزوجين وكل المطلقة ثلاثاً للذي طلقها وحرم الله سبحانه وتعالى على الرجال من النساء سبعاً بالقرابة وسبعاً بالرضاع والنصر فقال عز وجل حرمت عليكم امر ما تم جمع موهبي من ولدت

من ولدت المروءات وان علت فاملت المباشرة للولادة
 محرمة عليك وكذا ام الاب وام الام والحمل والاب
 وام الجدة وام **ابنائكم** جمع بنت وهي كل من ولدت عليها
 ولادة وان بعدت **واخوانكم** جمع اخوة وهي كل امرأة
 سائر كنت في رحم او صلب او فيهما معا **وتحريم جمع**
 عمه وهي كل امرأة اجتمعت مع ابيلتها في رحم او صلب
 او فيهما معا **وخالاتكم** جمع خالة وهي كل امرأة
 اجتمعت مع امك في رحم او صلب او فيهما معا **وبنيات**
الاخ كل امرأة لا خلت عليها ولا ودة في بنت اخيك
 كان الاخ شقيقاً اولاد اولام **وبنيات الاخوة** وهي
 كل امرأة لا خلت عليها ولا ودة وهي بنت اخيك كانت
 الاخ شقيقة اولاد اولام **وتحريم الجمع** من القرابة
 واما السبعة **التي هي من الرضايع** والجمع فاشارة اليها
 بقوله تعالى **وامهاتكم اللاتي ارضعنكم** سواء كانت
 المرضعة بكراً او ثيباً شابة كانت او متجالة حية كانت
 او ميتة **واخوانكم من الرضايع** كان الرضايع في زمن هذه
 واحد او في ارضعة متعددة ولم يذكر في القرآن من الحرم
 بالرضاع الا الام والاخف قال ام اهل والاخف فرغ منه
 الله تعالى بذلك على جميع الاصول والفروع **وامهات**

King Saud University